

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣

بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ١٨ فدانًا
وتعديل المرحلة الثانية من قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدانًا
بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر)
لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة مديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى القرار الوزاري رقم (٤٧١) بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٥ باعتماد تخطيط وتقسيم
الجزء الذي تم التعاقد عليه بالبيع لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية
بمساحة ٩ أفدنة ضمن مسطح أكبر بمساحة ٣٦ فدانًا على قطعة الأرض رقم (٣٢)
بالم منطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى
بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق الخطط التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومي للإسكان رقم (٧٧٣) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٥ المتضمن موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطعة أرض مساحة ٣٦ فدانًا لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني بنسبة (٥٪) من المساحة المبنية لوحدات الإسكان القومي :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٠٦/١١/٢ المتضمن تسليم شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) الربع الأول مساحة ٩ أفدنة من قطعة الأرض رقم (٣٢) بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٢١ بين الهيئة وشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) المتضمن بيع مساحة ٩ أفدنة فقط من مساحة قطعة الأرض رقم (٣٢) البالغة ٣٦ فدانًا ، ووعد بالبيع لباقي المساحة على مراحل لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (٥٪) من المساحة المبنية وليس من عدد الوحدات لوحدات الإسكان القومي بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٣ المرفق به الشيك المصرفي رقم (١٩٤٩٦) المسحوب على البنك الأهلي المصري - فرع المتحف الزراعي قيمة المصاريق الإدارية نظير اعتماد المخطط العام لكامل مساحة قطعة الأرض عاليه :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥ لعقد البيع المؤرخ ٢٠٠٧/٥/٢١ بتعديل بعض البنود ليصبح تخصيص الأرض لبناء وحدات سكنية ضمن المشروع القومي للإسكان بنسبة (١٠٠٪) من المساحة المبنية :

وعلى محضر التسليم المؤرخ ٢٠٠٩/٤/١٤ المتضمن تسليم شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) الربع الثاني من قطعة الأرض عاليه :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٣ بين الهيئة وشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) المتضمن بيع مساحة ٩ أفدنة ، بما يعادل ٣٧٨٠٠ كمتر مربع ثانية من قطعة الأرض رقم (٣٢) مساحة ٣٦ فدانًا بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨٦٠) بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢
الخاص بموافقة السلطة المختصة على تعديل المخطط واعتماد المرحلة الثانية بمساحة ٩ أفدنة
بمشروع الإسكان القومي الخاص بشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر)
على قطعة الأرض بمساحة ٣٦ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني بنسبة (١٠٠٪)
إسكان قومي :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ بالجلسة رقم (٢٧) على مقترنات
مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بضوابط استمرار التعامل على أراضي
المشروع القومي للإسكان بدليلاً عن سحب الأراضي من الجمعيات والنقابات والشركات
مهلة نهاية ٢٤ شهراً تنتهي في ٢٠١٣/٩/٣ لاستكمال تنفيذ مشروعاتها ،
وأنه لا يتم تسليم المساحات المتبقية إلا في حدود ما يمكن إتمام التنفيذ عليه خلال المهلة المقررة
وها لا يجاوز المائة فدان من المساحة المخصصة إذا كانت تزيد عن ذلك :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٢/٢/٢٢ والمتضمن تسليم شركة مصر اكسبريس
للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) الرابع الثالث والأخير بمساحة ١٨ فدانًا من قطعة الأرض
رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدانًا بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر ;
وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية
رقم (٧٩٦٧) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٩ بموافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٦٤)
بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢١ بخصوص تحديد المساحات المتبقية التي يمكن التسليم أو التعاقد عليها
لأراضي المشروع القومي للإسكان :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ بين الهيئة وشركة مصر اكسبريس
للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) المتضمن بيع مساحة ١٨ فدانًا من قطعة الأرض رقم (٣٢)
بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى التعهدات المحررة من الشركة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣١ المتضمنة تعهد الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد علاوة التخديم من الخارج ، والتعهد بأنه في حالة تضرر أحد مالكى أو قاطنى وحدات المشروع بأى تعديلات بالمخطط العام أو التفصيلي المعتمد من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن ، وأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ، ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٣٥١١) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٣١ بالملحق المالي لقطعة الأرض رقم (٣٢) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب استشارى المشروع الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (١٤٦٦٠) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٦ المرفق به عدد (٧) نسخ من المشروع :

وعلى كتاب شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات المحرر بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٤ والمرفق به شيك بقيمة المصارييف الإدارية المستحقة لمراجعة التعديل المقدم :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٦٥٩) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢ المرفق به لوحة تتضمن الموقف التنفيذى لقطعة الأرض رقم (٣٢) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر المقام عليها مشروع شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) :

وعلى موافقة قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر من الناحية الفنية بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ لاعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ١٨ فدانًا وتعديل مشروع الشركة ضمن المشروع القومى للإسكان (بنسبة « ١٠٠٪ » للمشروع القومى للإسكان) بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات المؤرخة ٢٠١٤/٢/١٨ للعرض على السيد الوزير لطلب استصدار القرار الوزاري بالتفصيل والتخصيص للمرحلة الثالثة المتبقية لمشروع شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومي للإسكان بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي :

قرر :

مادّة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم (المرحلة الثالثة والأخيرة) بمساحة ١٨ فداناً ، أي ما يعادل ٧٥٦٠٠م^٢ (فقط خمسة وسبعين ألفاً وستمائة متر مربع لا غير) وتعديل المرحلة الثانية من قطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة إجمالية ٣٦ فداناً ، والمخصصة لشركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) لإقامة مشروع سكني (بنسبة «١٠٠٪») للمشروع القومي للإسكان) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ والتي تعتبر جديدها مكملة لهذا القرار .

مادّة ٢ - يحظر على شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومي للإسكان إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأراضي فقط دون إقامة وحدات سكنية عليها وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بعدم تجاوز المد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومي المشار إليه بالبند الحادي والعشرين من العقد المؤرخ ٢٠١٣/٥/٢٨ المحدد بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥ من اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بإنها ، تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع في موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ وذلك وفقاً للتسهيرات المنوحة من مجلس الوزراء في جلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٥ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣١ وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية المشار إليه .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند الرابع من ملحق عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧٠ موقف / وحدة سكنية .

مادّة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر بتعديل واعتماد المرحلة الثالثة (الأخيرة)

واعتماد تعديل المرحلة الثانية

**من مشروع شركة مصر أكسيبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر)
بقطعة الأرض رقم (٣٢) بمساحة ٣٦ فدان**

**لإقامة وحدات سكنية بنسبة (١٠٠٪) ضمن المشروع القومي للإسكان
بالم منطقة الخصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر**

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٥١٢٠٠م^٢ ، أي ما يعادل ٣٦ فداناً .

مساحة مرحلة الاعتماد (المرحلة الثالثة) ١٥٢٥٦,٧٣م^٢ ، أي ما يعادل ١٨ فداناً .

مكونات المشروع :

على مستوى كامل المشروع :

**١ - الأراضي المخصصة للإسكان ١٤,٥٥ فدان ،
وتشكل نسبة (٤٠,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٣,٦٣ فدان ،
وتشكل نسبة (١,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الحضراة ومرات المشاة بمساحة ٤١,٦٤٩م^٢ ،
أي ما يعادل ٣,٩٧ فدان ، وتشكل نسبة (١١,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٩٤,٩٤م^٢ ، أي ما يعادل
٣,٨٨ فدان ، وتشكل نسبة (١٠,٧٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٨٤,١٨٨م^٢ ، بما يعادل ٩,٩٧ فدان ،
وتشكل نسبة (٢٧,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ٦١٩٨,٠٨ م^٢ ، بما يعادل ١٤,٥٥ فدان ، وتشكل نسبة (٤١,٤٠٪) من إجمالي مساحة الأرض طبقاً للجدول التالي :

النموذج	تكرار النموذج	مسط النموذج (F.P.) م ^٢	الارتفاع	عدد الوحدات بالعمارة	النوع	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مساحة الدور الأرضي (F.P.) م ^٢
١	٥	٧٩٤		٥٤		٤٢٦	٤٢٦
١/١	٢	٦٨٦,٩٨٩	بدروم (جراج) + دور أرضي + خمسة أدوار	٥٢		١٦٢	٢,٦٢,٩٦٧
٢	٧	٦٣٦		٤٨		٤٣٦	٤٣٦
١/٢	٧	٥٦١,٤٤٩		٤٨		٤٣٦	٤٩٣,١١٣
٣	٢١	٧٧٥,٦٧		٦٠		١٢٦٠	١٦٢٨٩,١٧
الإجمالي							٢١٥٤٩,١٤

الأراضي المخصصة للخدمات بـكامل المشروع :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ١٥٢٥٦,٧٣ م^٢ ، أي ما يعادل ٣,٦٣ فدان ، وتشكل نسبة (١٠,١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع على النحو التالي :

النقطة	النشاط	مساحة الأرض م ^٢	مساحة الأرض			النسبة البنائية (كحد أقصى)	الارتفاع	الاشتراطات البنائية	
			فدان	م ^٢	النوع			النوع	الردد
١	تجاري/إداري (يشتمل على مصل)	١٤٢١١,٤٤	٢,٢٨	٣,٢١	بدروم + أرضي + دوبلن	٦			
	حصانة	١٠٥٦,٣١	١,٢٠	٣,٢١	دور أرضي بعد أقصى ٧ م ^٢				من جميع الاتجاهات
الإجمالي		١٥٢٥٦,٧٣	٣,٦٣	-	-	-	-		

على مستوى مرحلة الاعتماد الثالثة (الأخيرة) بمساحة ٧٥٦٠٠ م^٢ ، أي ما يعادل ١٨ فداناً :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٤,٣٢٥٧٨ م^٢ ، أي ما يعادل ٧,٧٦ فدان ، وتشكل نسبة (٤٣,٠٩٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

- ٢ - تبلغ مساحة الخدمات ٢٩٨٠١,٣١ م٢، أي ما يعادل ٢,٣٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٢,٩٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الحضراء ومرات المشاة بمساحة ٢٠٥٣,٦٨ م٢ ، بما يعادل ٤,٠ فدان ، وتمثل نسبة (٢,٧٢٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٣,٨٥٦ م٢ ، أي ما يعادل ٢,٥٨ فدان ، وتمثل نسبة (١٤,٣٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٧٤,٢٠٣١٠ م٢ ، بما يعادل ٤,٨٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٦,٨٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ١٤,٣٢٥٧٨ م٢ ، أي ما يعادل ٧,٧٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٣,٠٩٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد طبقاً للجدول التالي :

النموذج	الكرار	مسط النموذج (F. P.) م٢	الارتفاع	عدد الوحدات بالعمارة	اجمالي عدد الوحدات	اجمالي مساحة الدور الأرضي (F. P.) م٢
٢	٢١	٧٧٥,٦٧	بدروم (جراج)+دور أرضي + خمسة أدوار	٦١	١٢٦٠	١٦٢٨٩,١٧

الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ مساحة الخدمات ٢٩٨٠١,٣١ م٢ ، أي ما يعادل ٢,٣٣ فدان ، وتمثل (١٢,٩٦٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .

الاشتراطات البنائية العامة للإسكان :

النسبة البنائية :

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان عن (٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الردود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٠١م بين واجهات العمارت السكنية ، وفي حالة عدم وجود فتحات بالواجهات الجانبية (بين العمارت) يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م .
يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبنى السكنى وأرض الخدمات .
لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض المبار عن ٦م .
بالنسبة للعمارات التي على شارع خارجية يكون الردود ٤م بعد حد الرصيف ،
و ٢م بالنسبة للشوارع الداخلية بعد حد الرصيف .

مساحة الوحدة السكنية : لا تزيد عن ٦٣م^٢ صافي شامل الموائط ولا يحمل عليها مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مساحتها .
الكفاية السكانية : لا تزيد عن ٤٠ شخصاً / فدان .

أماكن انتظار السيارات : يتم توفير أماكن انتظار سيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضي + ٥ أدوار بعد أقصى ١٨م .
تلتزم شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع فيما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .
الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

تلتزم الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجي وفي حالة التخدام من الطريق الخارجي أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطه اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٥٠م^٢) من المباني المغلقة وبها لا يتعارض مع الكود المصرى .

بالتفييض

حسانين حسانين محمد

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية « عمارت الإسكان القومى (أرضى + ٥ أدوار متكررة) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع » كما يسمح بإقامة بدورى بدون مسئولية جهاز مدينة السادس من أكتوبر عن توصيل المرافق لدور البدرورم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ، طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٥ - تتولى شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٦ - تتولى شركة مصر اكسبريس للتنمية العمرانية والتجارية (الزاهر) على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة و بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (٧ ، ٠ سيارة / وحدة سكنية) للإسكان القومى ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع سيارة / ٥٠ م^٢ من المبانى المغلقة وطبقاً للكود المصرى .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .
- (طرف ثانٍ)
- بالتفويض
- (إمضاء)



